

من وزير المالية
إلى

1061

الموضوع : حول نسبة الخصم من المورد المطبقة على عمليات التصدير
المرجع : مكتبكم الوارد بتاريخ 15 ماي 2015

تبعاً لمكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه و المتضمن طلب معرفة هل تطبيق نسبة الخصم من المورد بـ 0.5% أو بـ 2.5% بعنوان التصدير على المبالغ التي تدفعها مؤسسات القرض غير المقيمة الناشطة في إطار مجلة إسداء الخدمات المالية لغير المقيمين الصادرة بمقتضى القانون عدد 94 لسنة 2009 المؤرخ في 12 أوت 2009 ، يشرفني إعلامكم أن الخصم من المورد بنسبة 2.5% أو بنسبة 0.5% لا يطبق إلا على المبالغ التي تدفعها الشركات المذكورة والتي يمكنها الانتفاع بالامتيازات المتعلقة بالتصدير على معنى التشريع الجبائي الجاري به العمل .

و تقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزير المالية

و بتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي